

التغطية الصحفية لشئون الجريمة

م.م منظر حسين السعدي



صحافة الجريمة

الجريمة حدث غير مألف، ولا يتفق مع الناموس الطبيعي للحياة ولهذا السبب فان كثيراً من الجرائم تستحق ان تتحول من حدث إلى خبر ينشر في الصحف ، اذ ان كل حدث ليس بالضرورة أن يصير خبراً، فالحدث يظل مجرد حدث لا يتحول إلى خبر الا حين ينشر أو يذاع فنحن نشهد كل يوم ملايين الاحاديث التي تقع في ارجاء العالم الشاسعة، ولكن لا يرقى من هذه الاحاديث إلى مرتبة الخبر الا تلك الاحاديث التي تستحق ان تنشر في الصحف أو تذاع من الراديو أو التلفزيون، فقيمة الحدث تتحدد بمدى قابليته للنشر .

فإذا وصلت طائرة مثلاً إلى نهاية رحلتها سالمة، يعد هذا حدث لا يستحق النشر، اما اذا اختطفت الطائرة أو تحطمت في الجو، فان الحدث يتحول إلى خبر يستحق النشر .

صحافة الجريمة

• ويدخل في مفهوم الجريمة كل خرق للقوانين كالقتل والخطف والاغتصاب وجرائم العرض والشرف والسرقة والاختلاس والتبديد والسب والقذف والانحراف واستغلال النفوذ والنصب والتحايل على القوانين، ويتسع مفهوم بعض صحف لصحافة الجريمة بحيث تغطي حوادث التصادم وقد لا يكون وراءها قصد وحوادث الغرق والانتحار وسقوط المباني وتحطم الطائرات وسقوط وتصادم القطارات ونشوب الحرائق، ولعل ذلك هو السبب في تسمية الصفحة المتخصصة في نشر اخبار الجريمة في كثير من الصحف بصفحة (الحوادث).

وجهتا نظر في المعالجة الصحفية لشؤون الجريمة

الأولى: ترى أن التوسع في نشر أخبار الجريمة يساعد على انتشارها ويشجع على ارتكابها لاسيما و إذا ما تمر مدة زمنية طويلة بين وقوع الجريمة وبين صدور الحكم فيها، إذ لا يقرن نشر الجريمة بالعقاب الذي يناله المجرم عنها، ومن ثم فالقارئ يقرأ أخبار الجريمة بدون أن تضمن قراءته العقاب الذي ناله المجرم

لذلك يطالب أصحاب هذا الرأي الصحف (بان) تقليل ما يمكن من المساحة التي تعطيها لأخبار الجريمة وان تتحاط في الطريقة التي تنشر بها قصة الجريمة والصور التي تصحبها عادة. ويؤكد أصحاب هذا الاتجاه رأيهم بالعديد من الدراسات والابحاث العلمية التي اثبتت تأثير الشباب بالجرائم التي تنشرها الصحف وان بعض الشباب يقوم بارتكاب الجريمة تقليداً لما سبق وقرأه في الجريدة).

وجهتا نظر في المعالجة الصحفية لشؤون الجريمة

الأخرى ترى أن نشر أخبار الجريمة يمنع من تكرارها نظراً لما يحققه النشر من التوعية بأساليب المجرمين وكيفية مواجهة الجريمة، وكذلك فإن نشر العقاب الذي يناله المجرم يردع الآخرين من التفكير في الجريمة.

و يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الجريمة جزء من الواقع الاجتماعي وتجاهل هذا الواقع يحرم الصحافة من اداء جزء من واجبها كمرآة للحياة الاجتماعية.

أنواع التغطية الصحفية لشئون الجريمة



أولاً: التغطية عن طريق المعايشة وفيها يقوم المحرر بتغطية النشاط الإجرامي عن طريق المعايشة للجماعات الإجرامية لحصر وتسجيل أنماط النشاط الإجرامي. وهذا الأسلوب وان كان يتبع الحق في الرؤية، الا انه تكتفه صعوبات جمة، منها ان تكلفته مرتفعة للغاية وتحوطه العديد من القيود عند تطبيقه اذ ان الصحفي يتحمل مسؤولية امانة التسجيل ويصعب على غيره التدقيق مرة أخرى وراءه.

هذا فضلا عن القيود القانونية التي تحيط بالمحرر وتجعله يواجه مشكل ازدواجية وهي الولاء للقانون من ناحية والحياد الموضوعي الذي تفرضه عليه تقاليد المهنة من ناحية أخرى اذ يفترض في هذا المحرر الا يبلغ أجهزة العدالة .

أنواع التغطية الصحفية لشئون الجريمة

ثانياً : التغطية الذاتية : وهو أسلوب يعتمد على اقرار أو اعتراف عينة من الجمهور عن بعض الافعال التي ارتكبواها في حياتهم ولم تصل الى علم اجهزة العدالة ، واهم شروطها ان لا يتطرق الصحفي الى اسم المجرم ، وذلك بتجهيل اسمه تماماً وكذلك سرية البيانات وعدم استخدامها في مجال التحريات الخاصة لمساعدة رجال الشرطة.

ثالثاً: التغطية الصحفية لحالات الاجرام الظاهر : وهي تغطية تنصب على الإجرام المعاصر، أو ما يسمى بالإجرام الرسمي الجرائم التي يكشف عن الذين تورطوا فيها ووقعوا في قبضة رجال الشرطة ومثلوا أمام المحاكم وهي تغطية تسجيلية لجريمة تمت بالفعل.

رابعاً: التغطية الصحفية لحالات الإجرام الخفي: ويقصد بالإجرام الخفي الجرائم التي يصعب توصل رجال الشرطة اليها حين يمكن للصحافة أن تكشف عن بعض جوانبها، وقد لا تجد الصحافة صعوبة في متابعة الإجرام الظاهر، ولكنها مطالبة بذلك جهد اكبر لتغطية الإجرام الخفي

مصادر التغطية الصحفية لشؤون الجريمة

- أولاً : اقسام الشرطة وسجلاتها
- ثانياً : رجال النيابة وجهات التحقيق
- ثالثاً : المحامون
- رابعاً : المحاكم وسجلاتها
- خامساً : الجناة والمجنى عليهم والشهود
- سادساً : الجمهور

• شكرًا لكم أحبني